

## القسم رقم ٤ "قائمة المركز المالي"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ٤ "قائمة المركز المالي" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءاً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

### التعديلات المدخلة على الفقرات:

- ١١.٤ (إضافة)
- ١١.٤ يجب على المنشأة أن توضح، إما في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات، عن التصنيفات الفرعية التالية للبنود المستقلة المعروضة:
- (أ) العقارات والألات والمعدات بتصنيفات تناسب المنشأة.
- (ب) المبالغ مستحقة التحصيل من المدينين التجاريين وغيرهم، بحيث تُظهر بشكل منفصل المبالغ المستحقة من الأطراف ذات العلاقة، والمبالغ المستحقة من الأطراف الأخرى، والمبالغ مستحقة التحصيل الناشئة عن الدخل المستحق الذي لم تصدر له فواتير بعد. كما يجب تفصيل هذه الحسابات وفقاً لطبيعة التمويل الذي نشأت عنه وشروطه العامة (على سبيل المثال أرصدة مدينين ناتجة من تمويل تقليدي، تمويل مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين أنواع حسابات المدينين المختلفة.
- (ج) المخزون، بحيث يُظهر بشكل منفصل مبالغ المخزون:
- (١) المحتفظ به لغرض البيع في السياق العادي للأعمال.
- (٢) الذي في مرحلة الإنتاج لغرض البيع.
- (٣) الذي في شكل مواد خام أو إمدادات من المقرر استخدامها في عملية الإنتاج أو في تقديم الخدمات.
- (د) المبالغ مستحقة السداد للدائنين التجاريين وغيرهم، بحيث تُظهر بشكل منفصل المبالغ مستحقة السداد للموردين التجاريين، والمبالغ مستحقة السداد للأطراف ذات العلاقة، والدخل والاستحقاقات المؤجلة.
- (هـ) مخصصات منافع الموظفين والمخصصات الأخرى
- (و) فئات حقوق الملكية، مثل رأس المال المدفوع وعلو الإصدار والأرباح المبقاة وبنود الدخل والمصروف المثبتة، وفقاً لمتطلبات هذا المعيار، ضمن الدخل الشامل الآخر والمعروضة بشكل منفصل في حقوق الملكية.
- (ز) يتم تفصيل الإفصاح عن الأصول المالية (متضمنة النقد، والاستثمارات) وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة وذلك

كما يلي:

١. النقد.

٢. معادلات النقد، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين معادلات النقد المختلفة.
٣. الودائع لأجل، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال ودائع تقليدية، وودائع مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الودائع لأجل المختلفة.
٤. المبالغ المستحقة، مفصلة وفقا لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال إقراض تقليدي ومرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين المبالغ تحت التحصيل المختلفة
٥. الاستثمارات في الأسهم، مفصلة إلى استثمارات مباشرة، واستثمارات في محافظ وصناديق استثمارية، مع تفصيل لأنواع المختلفة لتلك المحافظ والصناديق (على سبيل المثال صناديق متوافقة مع الشريعة، وصناديق غير متوافقة، وفقا للتصنيف الصادر من مدير الصندوق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للاستثمارات.
٦. الإفصاح عن الاستثمارات في السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.
- (ح) يتم تفصيل الإفصاح عن الالتزامات المالية (متضمنة السحب على المكشوف والدائنون والالتزامات المالية الأخرى) وفقا لطبيعتها وشروطها العامة كما يلي:
١. حسابات السحب على المكشوف، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال تقليدي أو تورق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسحب على المكشوف. ويجب توفير هذا الإفصاح حتى لو تم التعامل مع السحب على المكشوف على أنه ضمن إدارة النقد ومعادلات النقد.
٢. المبالغ مستحقة السداد، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال بنوك دائنة بقروض تقليدية، أو تورق، موردين تجاريين على أساس تقليدي أو مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لحسابات الدائنين.
٣. الإفصاح عن السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقا لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.

#### سبب الإضافة:

تمت إضافة عدد من العناصر للإفصاحات المطلوبة وذلك لتوفير معلومات للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة عمليات الشركة ومدى توافقها مع الضوابط الشرعية.

## القسم ٤

### قائمة المركز المالي

#### نطاق هذا القسم

١.٤ يحدد هذا القسم المعلومات التي تُعرض في قائمة المركز المالي وكيفية عرضها. وتعرض قائمة المركز المالي (التي يُشار إليها أحياناً بالميزانية) أصول المنشأة والتزاماتها وحقوق ملكيتها كما هي في تاريخ محدد - نهاية فترة التقرير.

#### المعلومات التي تُعرض في قائمة المركز المالي

- ٢.٤ كحد أدنى، يجب أن تشمل قائمة المركز المالي بنوداً مستقلة تعرض المبالغ الآتية:
- (أ) النقد ومُعادلات النقد.
  - (ب) المبالغ مستحقة التحصيل من المدينين التجاريين وغيرهم.
  - (ج) الأصول المالية (باستثناء المبالغ الموضحة في (أ)، (ب)، (ي)، (ك)).
  - (د) المخزون
  - (هـ) العقارات والآلات والمعدات.
  - (هـ أ) العقارات الاستثمارية المسجلة بالتكلفة مطروحاً منها الإهلاك والهبوط في القيمة المتراكمين.
  - (و) العقارات الاستثمارية المسجلة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.
  - (ز) الأصول غير الملموسة.
  - (ح) الأصول الحيوية المسجلة بالتكلفة مطروحاً منها الإهلاك والهبوط في القيمة المتراكمين.
  - (ط) الأصول الحيوية المسجلة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.
  - (ي) الاستثمارات في المنشآت الزميلة.
  - (ك) الاستثمارات في المنشآت التي تخضع لسيطرة مشتركة.
  - (ل) المبالغ مستحقة السداد للدائنين التجاريين وغيرهم.
  - (م) الالتزامات المالية (باستثناء المبالغ الموضحة في (ل)، (ع)).
  - (ن) التزامات وأصول الضريبة الحالية.
  - (س) التزامات الضريبة المؤجلة وأصول الضريبة المؤجلة (يجب تصنيفها دائماً على أنها بنود غير متداولة).
  - (ع) المخصصات.
  - (ف) الحصة غير المسيطرة، ويتم عرضها ضمن حقوق الملكية بشكل منفصل عن حقوق الملكية الخاصة بملك المنشأة الأم.
  - (ص) حقوق الملكية الخاصة بملك المنشأة الأم.

٣.٤ يجب على المنشأة أن تعرض بنوداً مستقلة وعناوين رئيسية ومجاميع فرعية إضافية في قائمة المركز المالي عندما يكون مثل هذا العرض ملائماً لفهم المركز المالي للمنشأة.

## تمييز المتداول عن غير المتداول

٤.٤ يجب على المنشأة أن تعرض الأصول المتداولة وغير المتداولة، والالتزامات المتداولة وغير المتداولة، على أنها تصنيفات منفصلة في قائمة مركزها المالي، وفقاً للفقرات ٥.٤ - ٨.٤، إلا عندما يوفر العرض المُستند إلى السيولة معلومات يمكن الاعتماد عليها وأكثر ملاءمة. وعند انطباق ذلك الاستثناء، يجب عرض جميع الأصول والالتزامات، مرتبة بحسب درجة سيولتها (تنازلياً أو تصاعدياً).

## الأصول المتداولة

- ٥.٤ يجب على المنشأة أن تصنف الأصل على أنه متداول عندما:
- (أ) تتوقع تحقق الأصل، أو تنوي بيعه أو استخدامه، خلال دورة التشغيل العادية للمنشأة؛ أو
  - (ب) تحتفظ بالأصل بشكل رئيسي لغرض المتاجرة؛ أو
  - (ج) تتوقع تحقق الأصل خلال مدة اثني عشر شهراً بعد تاريخ التقرير؛ أو
  - (د) يكون الأصل نقداً، أو معادلاً للنقد، ما لم يكن خاضعاً لقيود على استبداله أو استخدامه لتسوية التزام لمدة اثني عشر شهراً على الأقل بعد تاريخ التقرير.
- ٦.٤ يجب على المنشأة أن تصنف جميع الأصول الأخرى على أنها أصول غير متداولة. وعندما تكون دورة التشغيل العادية للمنشأة غير قابلة للتحديد بشكل واضح، فيفترض أن مدتها اثنا عشر شهراً.

## الالتزامات المتداولة

- ٧.٤ يجب على المنشأة أن تصنف الالتزام على أنه متداول عندما:
- (أ) تتوقع أن تُسوي الالتزام خلال دورة التشغيل العادية للمنشأة؛
  - (ب) تحتفظ بالالتزام بشكل رئيسي لغرض المتاجرة؛
  - (ج) يكون الالتزام واجب التسوية خلال اثني عشر شهراً بعد تاريخ التقرير؛
  - (د) لا يكون للمنشأة حق غير مشروط في تأجيل تسوية الالتزام لمدة اثني عشر شهراً على الأقل بعد تاريخ التقرير.
- ٨.٤ يجب على المنشأة أن تصنف جميع الالتزامات الأخرى على أنها غير متداولة.

## ترتيب البنود وشكل البنود في قائمة المركز المالي

٩.٤ لا يحدد هذا المعيار الترتيب أو الشكل الذي تُعرض به البنود. ولا تقدم الفقرة ٢.٤ سوى قائمة بالبنود التي تختلف في طبيعتها أو وظيفتها لدرجة تبرر عرضها بشكل منفصل في قائمة المركز المالي. وإضافة إلى ذلك:

- (أ) تُدرج بنود مستقلة عندما يكون حجم أو طبيعة أو وظيفة بند أو مجموعة بنود متشابهة سبباً في جعل العرض بشكل منفصل ملائماً لفهم المركز المالي للمنشأة.
- (ب) يمكن تعديل الوصف المستخدم للبنود أو لمجموعة البنود المتشابهة، وتعديل تسلسلها، وفقاً لطبيعة المنشأة ومعاملاتها، وذلك لتوفير المعلومات التي تعد ملائمة لفهم المركز المالي للمنشأة.
- ١٠.٤ يستند الاجتهاد حول ما إذا كان سيتم عرض بنود إضافية بشكل منفصل إلى تقييم جميع ما يلي:
- (أ) مبالغ وطبيعة وسيولة الأصول.
- (ب) وظيفة الأصول داخل المنشأة.
- (ج) مبالغ وطبيعة وتوقيت استحقاق الالتزامات.

### عرض المعلومات إمّا في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات

- ١١.٤ يجب على المنشأة أن تفصح، إمّا في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات، عن التصنيفات الفرعية التالية للبنود المستقلة المعروضة:
- (أ) العقارات والآلات والمعدات بتصنيفات تناسب المنشأة.
- (ب) المبالغ مستحقة التحصيل من المدينين التجاريين وغيرهم، بحيث تُظهر بشكل منفصل المبالغ المستحقة من الأطراف ذات العلاقة، والمبالغ المستحقة من الأطراف الأخرى، والمبالغ مستحقة التحصيل الناشئة عن الدخل المستحق الذي لم تصدر له فواتير بعد.
- (ج) المخزون، بحيث يُظهر بشكل منفصل مبالغ المخزون:
- (١) المحتفظ به لغرض البيع في السياق العادي للأعمال.
- (٢) الذي في مرحلة الإنتاج لغرض البيع.
- (٣) الذي في شكل مواد خام أو إمدادات من المقرر استخدامها في عملية الإنتاج أو في تقديم الخدمات.
- (د) المبالغ مستحقة السداد للدائنين التجاريين وغيرهم، بحيث تظهر بشكل منفصل المبالغ مستحقة السداد للموردين التجاريين، والمبالغ مستحقة السداد للأطراف ذات العلاقة، والدخل والاستحقاقات المؤجلة.
- (هـ) مخصصات منافع الموظفين والمخصصات الأخرى.
- (و) فئات حقوق الملكية، مثل رأس المال المدفوع وعلاوة الإصدار والأرباح المبقاة وبنود الدخل والمصروف المثبتة، وفقاً لمتطلبات هذا المعيار، ضمن الدخل الشامل الأخر والمعروضة بشكل منفصل في حقوق الملكية.

- ١٢.٤ يجب على المنشأة التي لديها رأس مال مساهم به أن تفصح عمّا يلي، إمّا في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات:
- (أ) لكل فئة من فئات رأس المال المساهم به:
- (١) عدد الأسهم المصريح بها.
- (٢) عدد الأسهم المصدرة والمدفوعة بالكامل، والمصدرة التي لم تدفع بالكامل.
- (٣) القيمة الاسمية للسهم، أو أن الأسهم ليست لها قيمة اسمية.

المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة  
القسم رقم ٤ "قائمة المركز المالي"

- (٤) مطابقة عدد الأسهم القائمة في بداية ونهاية الفترة. ولا يلزم عرض هذه المطابقة للفترات السابقة.
- (٥) الحقوق والامتيازات والقيود المرتبطة بتلك الفئة، بما في ذلك القيود على توزيع الأرباح وتسديد رأس المال.
- (٦) أسهم المنشأة المحتفظ بها من قبل المنشأة أو من قبل منشأتها التابعة أو الزميلة.
- (٧) الأسهم المحتفظ بها لإصدارها بموجب خيارات وعقود لبيع الأسهم، بما في ذلك الشروط والمبالغ.
- (ب) وصف كل احتياطي ضمن حقوق الملكية.
- ١٣.٤ يجب على المنشأة التي ليس لديها رأس مال مساهم به، مثل شركة التضامن أو صندوق الأمانة، أن تفصح عن معلومات معادلة لتلك المطلوبة بموجب الفقرة ١٢.٤ (أ)، تُظهر التغيرات خلال الفترة في كل صنف من أصناف حقوق الملكية، والحقوق والامتيازات والقيود المرتبطة بكل صنف من هذه الأصناف.
- ١٤.٤ إذا كان لدى المنشأة في تاريخ التقرير اتفاق بيع ملزم يقضي باستبعاد رئيسي لأصول أو مجموعة من الأصول والالتزامات، فيجب على المنشأة أن تفصح عن المعلومات الآتية:
- (أ) وصف للأصل (الأصول) أو مجموعة الأصول والالتزامات.
- (ب) وصف لحقائق وظروف البيع أو الخطة.
- (ج) المبلغ الدفترية للأصول، أو المبالغ الدفترية للأصول والالتزامات إذا انطوى الاستبعاد على مجموعة من الأصول والالتزامات.